

سنن البيهقي الكبرى

6123 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ قال حنش بن المعتمر أبو المعتمر الكنايني وقال بعضهم حنش بن ربيعة سمع عليا B روى عنه سماك بن حرب والحكم بن عتيبة يتكلمون في حديثه وهو كوفي سمعت بن حماد يذكره عن البخاري قال أبو أحمد وقال أبو عبد الرحمن النسائي فيما أخبرني محمد بن العباس عنه حنش بن المعتمر ليس بالقوي قال الشيخ ومن أصحابنا من ذهب إلى تصحيح الأخبار الواردة في هذه الأعداد وأن النبي A فعلها مرات مرة ركوعين في كل ركعة ومرة ثلاث ركوعات في كل ركعة ومرة أربع ركوعات في كل ركعة فأدى كل منهم ما حفظ وأن الجميع جائز وكأنه A كان يزيد في الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت ذهب إلى هذا إسحاق بن راهويه ومن بعده محمد بن إسحاق بن خزيمة وأبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي وأبو سليمان الخطابي واستحسنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب الخلافيات وBA التوفيق والذي أشار إليه الشافعي من الترجيح أصح وBA أعلم Y